الأهرام

١٩٥٧/٤/٣٥

مامعنى الاحتجاج ؟

ليس للاحتجاج معنى ، ولا سيما بعد أن اوصدت مصر الابواب في وجهه بتصريحها العادل المتزن الذى ابلغه وزير خارجيتها امس الى السكرتير العام للامم المتحدة

فليلا من الثروى ، او قليلا من التمالك عن مطاوعة الاهواء السياسية لتحكيم المنطق . فقد اعلن دالاس فى مؤتمره الصحفى الاخير ان حكومته مازالت توصى اصحاب السفن الامريكية بان تؤدى رسوم المرور فى القناة الى الهيئة المصرية التى تتولى ادارة الملاحة فيها ، ولكن مع الاحتجاج . ونظلنا سائلين علام تحتج السفن الامريكية او غير الامريكية ، وليس لهذه السفن الا حق واحد هو حق المرور بعد دفع الرسوم . وما دامت الهيئة المصرية لاتمنع السفن من المرور بعد دفع الرسوم أتنفى اى حق لها فى الاحتجاج . هل كان لها حق ما غير هذا قبل ان تعلن مصر شركة القناة ؟ هل كان لها مثلا ان تطلب تخفيض نسبة مئوية محدودة من الرسوم التى تدفعها الى الشركة سواء لصيانة القناة او لتوسيعها او لتحسين الملاحة فيها ؟ هل كان لها ان تطلب ايداع الرسوم او بعض الرسوم فى مؤسسة معينة ؟ هل كان لها ان تطلب الاذن فى المرور لسفن غيرها وتناقش الشركة الحساب اذا رفضت الشركة طلبها ؟ لو ادعت سفينة هذا الحق قبل التاميم لكان ادعاؤها مثار السخرية . ولا عجب فان للملاحة نظاما وكلت الدولة المصرية الى الشركة تنفيذ بعضه واحتفظت بتنفيذ بعضه الاخر ، وهو بعضه الذى يقتضى تنفيذه ممارسة السيادة الداخلية على القناة ، كاقفالها فى وجه السفن المعادية ، او القيام بالمهام البوليسية التى لا قبل بتاديتها لافراد او شركات . وكل مايترتب على تاميم الشركة ان استبدلت بها الدولة المصرية هيئة اخرى ، فانتقل الى هذه الهيئة ماكان للشركة من اختصاص

على ان وزير الخارجية الامريكية ابى فى تصريحه هذا الا ان يبرر توصيته لاصحاب السفن بالاحتجاج ، وكان تبريره لهذه التوصية ان شركة القناة المنحلة قد تنازع الهيئة المصرية حقها فى ان تتسلم رسوم المرور !

اى تبرير هذا ؟ ان الشركة المنحلة صار لاوجود قانونى لها لان تاميمها كان مشروعا باقرار الجميع من ارباب السياسة وعلماء القانون بحتى فيمن يناصبوننا العداء . واذا فرضنا جدلا ان احد من يدعون الحق فى التصرف باسم الشركة المنحلة ادعى كذلك الحق لها فى الرسوم التى تدفعها السفن بعد تاميم الشركة ، وفرضنا ايضا من قبيل التسليم بالمحال ، ان فى العالم محكمة ترى نفسها مختصة فى بحث الدعوى ، فاى عقل يتصور ان يكون اصحاب السفن مسؤولين عن دفع الرسوم الى الهيئة المصرية ، فيحق لمن يدعون التصرف باسم الشركة المنحلة ان يرجعوا على اصحاب السفن فيطالبوهم بما دفعوا من رسوم الى الهيئة المصرية . واذا جاز للعقل ان يتصور شرعية مطالبة كهذه فماذا يفيد الاحتجاج الذى يرفعه اصحاب السفن وهم يؤدون الرسوم الى هذه الهيئة ؟

الحقيقة ان اعداءنا وخصومنا قد تورطوا فى مكابرتهم بانكارهم علينا الحق فى تاميم الشركة المنحلة . سلكوا سبل الوعيد بعد اخفاقهم فى التحايل بالوسائل القانونية والاساليب السياسة ، بل لجاوا الى ما لم يدر بخلدان يلجاوا اليه وهو العمل على اغتصاب حقنا بالقوة العسكرية . واليوم وقد انكشف ماكان يحفزهم من سوء النية يطلبون الخروج من الورطة المخزية خروجا يرفع عنهم على الاقل خزيها . ولامخرج لهم من الورطة الا التسليم بموقف مصر تسليما يحمل معنى الكف عن المكابرة .

فليرجعوا الى الحق . الرجوع الى الحق احفظ مايحفظ ماء الوجه

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية